تـــعـــهـــد

في حالة وقوع حادثة مؤمن عنها من طرف الغير

أنا الموقع (ة)أسفله .....

الساكن(ة) .....

والمؤمن(ة) بالصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي تحت رقم .....

بناء على قانون 00-65 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية

وبناء على المواد 144-145-146 من نفس القانون والتي تنص على أن :

- الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي يحل بقوة القانون محل المستفيد في دعواه ضد الغير المسؤول قصد إرجاع المبالغ المدفوعة بغير حق أو إرجاع مصاريف الخدمات المقدمة له
- إلزام المستفيد الإشارة في كل مراحل المسطرة بوجود تأمين إجباري أساسي عن المرض
- الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي له حق إبطال الحكم من حيث الجوهر داخل أربع سنوات من صدوره
- لاتجوز التسوية الودية إلا وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 146 من قانون 00-65

وعليه أتعهد بأن ألتزم بالبنود المنصوص عليها أعلاه، وأن أوافي الصندوق بكل المعلومات والوثائق والأحكام الناتجة عن الحادثة والواقعة بتاريخ .....

كما أتعهد بأن أعيد للصندوق جميع المبالغ المسبقة إلي، وذلك فور تعويضي عن الخسائر والأضرار من طرف الغير أو كل من يقوم مقامه أو يحل محله.

وفي حالة عدم إسترجاع المبالغ المسبقة، فإن للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي الحق في مطالبتي بها أمام المحاكم المختصة.

حرر ب .....

قرأ وصودق عليه

1. تحرر في نسختين
2. إلحاق مذكرة مفصلة توضح الأسباب والظروف التي تمت فيها الحادثة مع ذكر أسماء وعناوين الأطراف المعنية وكذا شركات التأمين وعند الإقتضاء الإشارة إلى نوع التأمين وإسم وعنوان المحامي المكلف بالقضية
3. إلحاق محضر الشرطة أو الدرك
4. الإمضاء مع المصادقة عليه من طرف السلطات المحلية